

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠ لسنة ٢٠٠٥

بيانشاء الوحدة المحلية لمراكز ومدنية كرداسة

وتعديل نطاق الوحدة المحلية لمراكز ومدينة أوصيم بمحافظة الجيزة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة له ولاتحاته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩١ لسنة ٢٠٠٠ بتعديل نطاق الوحدة المحلية
لمركز أوصيم بمحافظة الجيزة :

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الجيزة :

وعلى ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تحول قرية كرداسة بمحافظة الجيزة إلى مدينة باسم مدينة كرداسة .

(المادة الثانية)

تشأ الوحدة المحلية لمراكز ومدنية كرداسة فصلاً عن الوحدة المحلية لمراكز أوصيم ،
ويحدد نطاقها على النحو التالي :

مدينة كرداسة (عاصمة المركز) .

والوحدات المحلية لقرى :

ناهيا - أبو رواش - صفت اللبن - كفر حكيم - أرض اللواء .

(المادة الثالثة)

يعدل نطاق الوحدة المحلية لمركز أوصيم ، ليصبح على النحو التالي :

مدينة أوصيم (عاصمة المركز) .

والوحدات المحلية لقرى :

البراجيل - بربطس - الكوم الأحمر .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٧ ذي الحجة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠٠٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف